



برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة السابعة والأربعين

عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية

- 1- إنّ الهيئة مدعوّة إلى اعتماد المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة لاعتمادها بصورة نهائية على النحو الوارد في الجزء الأول من هذه الوثيقة.
- 2- وإنّ الهيئة مدعوّة أيضاً إلى اعتماد مشروع المواصفة والنص ذي الصلة المعروضين لاعتمادهما عند الخطوة 5 على النحو الوارد في الجزء الثاني من هذه الوثيقة. وسينقل مشروع المواصفة والنص ذي الصلة في حال اعتمادهما إلى الخطوة 6 لكي تبدي لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية المزيد من التعليقات عليهما ولتقوم بدراستهما في دورتها التاسعة والأربعين.
- 3- وترد التعليقات التي أبدتها اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين بشأن المواصفات والنصوص ذات الصلة المقترحة في الوثيقة CX/CAC 24/47/15 Add.1.
- 4- وإنّ الهيئة مدعوّة كذلك إلى الموافقة على اقتراح عمل جديد قدمته اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين على النحو الوارد في الجزء الثالث من هذه الوثيقة وضمن الملحق الأول. وإنّ الهيئة مدعوّة إلى النظر في هذا الاقتراح في ضوء خططها الاستراتيجية للفترة 2020-2025 ومعايير تحديد أولويات العمل وإنشاء الأجهزة الفرعية لهيئة الدستور الغذائي.
- 5- وستجري اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي في دورتها السابعة والثمانين استعراضاً تقييماً لهذه النصوص.

الجزء الأول – المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة لاعتمادها بشكل نهائي

الخطوة	رقم الوثيقة	المرجع	المواصفات والنصوص ذات الصلة
8	N10-2019	الوثيقة REP24/FL، الفقرة 52(1)، المرفق الثاني	تنقيح المواصفة العامة لتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985): الأحكام ذات الصلة بتوسيم المواد المسببة للحساسية
8	N09-2019	الوثيقة REP24/FL، الفقرة 104 المرفق الرابع	الخطوط التوجيهية بشأن توفير المعلومات الغذائية للأغذية المعبأة مسبقاً والتي سيتم تقديمها عن طريق التجارة الإلكترونية
8	N07-2021	الوثيقة REP24/FL، الفقرة 144، المرفق الخامس	الخطوط التوجيهية بشأن استخدام التكنولوجيا لتوفير المعلومات الغذائية عند توسيم الأغذية

الجزء الثاني – المواصفة والنص ذو الصلة المعروضان لاعتمادهما عند الخطوة 5

الخطوة	رقم الوثيقة	المرجع	المواصفات والنصوص ذات الصلة
5	N10-2019	الوثيقة REP24/FL، الفقرة 92 (1)، (7)، (8)، المرفق الثالث	الملحق بالمواصفة العامة لتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985): الخطوط التوجيهية للتوسيم الوقائي الخاص بمسببات الحساسية ¹

الجزء الثالث – اقتراح بشأن القيام بعمل جديد أو تنقيح مواصفة

النص	المرجع ووثيقة المشروع
اقتراح عمل جديد بشأن تطبيق أحكام توسيم الأغذية في حالات الطوارئ	<ul style="list-style-type: none"> الوثيقة REP24/FL، الفقرة 180(1)–(4)، المرفق السادس الملحق الأول بهذه الوثيقة

¹ طلبت اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين تمديد المهلة الزمنية لاستكمال العمل حتى عام 2026، وستنظر اللجنة التنفيذية في هذا الطلب في دورتها السابعة والثمانين.

الملحق الأول

وثيقة المشروع

اقترح عمل جديد بشأن تطبيق أحكام توسيم الأغذية في حالات الطوارئ (لغرض الموافقة)

1- الغرض من العمل الجديد ونطاقه

يتمثل الغرض من العمل المقترح ونطاقه في توفير توجيهات رفيعة المستوى (أي مبادئ ومعايير عامة) لمساعدة الحكومات على النظر في وضع تدابير لتوسيم الأغذية في حالات الطوارئ وتطبيقها، بما في ذلك أي أوجه مرونة قد تدعم توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية في مثل هذه الحالات. ويغطي نطاق العمل المقترح أوجه المرونة التي توفرها السلطات المختصة بشأن الأغذية المعروضة للبيع محليًا، والأغذية المصدرة إلى بلدان أخرى حيث يتم تأكيد قبولها من البلد المستورد من خلال السلطة المختصة.

2- الأهمية وحسن التوقيت

إن الاضطرابات في سلسلة الإمدادات الناجمة عن حالات الطوارئ الأخيرة دفعت العديد من البلدان إلى النظر في تطبيق بعض التدابير المؤقتة لتوسيم الأغذية من أجل ضمان توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية. ولا تقدم النصوص الحالية للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية توجيهات بشأن ما إذا كان يمكن للبلدان أن تنظر في وضع مثل هذه التدابير الطارئة، وكيف يمكن ذلك، عندما يعتبر ذلك ضروريًا. ومن شأن وضع إطار رفيع المستوى لتيسير اتخاذ قرارات في ما يتعلق بتدابير التوسيم هذه أن يساعد في ضمان حماية المستهلكين والتجارة العادلة على حدٍ سواء. ولا توجد حاليًا أي توجيهات عملية متاحة للحكومات لتيسير اتخاذ قرارات بشأن تدابير توسيم الأغذية في حالات الطوارئ؛ ونظرًا إلى الاضطرابات المستمرة والمحتملة التي تطال سلاسل الإمدادات بسبب حالات الطوارئ، فإن هذا العمل المقترح يأتي في الوقت المناسب.

ومن شأن هذا العمل المقترح أن يدعم أيضًا الغاية 1 من غايات الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025، من خلال معالجة القضايا الحالية والمستجدة والحرحة في الوقت المناسب. ومن شأن وضع توجيهات رفيعة المستوى في هذا المجال أن يكون مفيدًا لعملية صنع القرار في البلدان، نظرًا إلى عدد البلدان التي نظرت في وضع تدابير لتوسيم الأغذية في حالات الطوارئ أو نفذتها في حالات الطوارئ في السنوات الأخيرة.

3- الجوانب الرئيسية التي يجب أخذها في الاعتبار

يوصى بدراسة الجوانب التالية لإدراجها في التوجيهات المقترحة:

- الغرض
- النطاق
- المبادئ و/أو المعايير العامة.

4- التقييم في ضوء معايير تحديد أولويات العمل

المعايير العامة

حماية المستهلكين من وجهة نظر الصحة وسلامة الأغذية وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية ومراعاة الاحتياجات المحددة للبلدان النامية

من شأن المبادئ والمعايير العالمية لصنع القرار أن تساعد الحكومات على النظر في وضع مثل هذه التدابير بطريقة تخفف من خطر تعرض المستهلكين للتضليل وافتقارهم إلى القدرة على اتخاذ خيارات مستنيرة عند شراء منتجات غذائية. وعلاوةً على ذلك، ستسعى هذه التوجيهات إلى زيادة الاتساق وتسهيل التجارة العادلة في مجال لا توجد فيه أي توجيهات عالمية على الرغم من الاختلاف الكبير في النهج والممارسة في ما بين البلدان في حالات الطوارئ. ويمكن لمثل هذه التوجيهات أن تساعد أيضًا في تيسير تنفيذ تدابير غير قائمة على المخاطر في حالات الطوارئ.

المعايير المطبقة على المسائل العامة

(أ) تنوع التشريعات الوطنية والعقبات الواضحة الناتجة عنها أو التي يحتمل أن تنتج عنها التي تعترض التجارة الدولية

تم تحديد الحاجة إلى توجيهات بشأن تدابير توسيم الأغذية في حالات الطوارئ لضمان توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية، إذ لا توجد أي توجيهات عالمية أو أي إطار آخر لتسهيل اتخاذ قرارات على أساس المخاطر في هذا المجال. ونتيجةً لذلك، اعتمدت البلدان مُجَمَّعًا متعددة لتقييم تدابير توسيم الأغذية في حالات الطوارئ وتحديد تنفيذها، مما يؤثر على التجارة المحلية والدولية على حدٍ سواء.

(ب) نطاق العمل وتحديد الأولويات بين مختلف أقسامه

يوصى بأن توفر التوجيهات مبادئ ومعايير رفيعة المستوى لصنع القرار للنظر في وضع تدابير لتوسيم الأغذية في حالات الطوارئ لمساعدة الحكومات في مثل هذه الحالات.

الأعمال التي قامت بها بالفعل منظمات دولية أخرى في هذا المجال و/أو التي اقترحتها الهيئة (الهيئات) الحكومية الدولية ذات الصلة

لقد حدّدت وثيقة المشاورة الأولى عددًا من الوثائق ذات الصلة غير المباشرة المقدمة من منظمات دولية، على الرغم من أن أيًا منها لم يتناول بشكل مباشر الأهداف والاحتياجات المقصودة لهذا العمل المقترح في إطار اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية. وعلى هذا النحو، لا يوجد أي عمل معروف سبق وأن اضطلعت به منظمات دولية أخرى في هذا المجال أو اقترحت هيئة حكومية دولية أخرى. وينبغي للعمل المنجز في هذا المجال أن يراعي مجموعة واسعة من السيناريوهات التي قد تؤدي إلى حدوث اضطرابات في سلسلة الإمدادات الدولية أو الإقليمية أو المحلية، مما يستلزم قيام السلطات الحكومية بالنظر في وضع تدابير لتوسيم الأغذية من أجل المساعدة في ضمان توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية. وينبغي لهذا العمل أيضًا أن يضع في الاعتبار الجهود التي تبذلها المنظمات الدولية الأخرى والبلدان للتأهب لحالات الطوارئ ومعالجتها والاستجابة لها على نطاق أوسع. وكجزء من العمل، يُقترح التنسيق مع أي أنشطة ذات صلة تضطلع بها منظمات دولية أخرى، بما في ذلك المنظمات الدولية المعنية.

(ج) قابلية خضوع الموضوع المقترح لمواصفة

إن توجيهات رفيعة المستوى، مقارنةً بتوجيهات فنية أكثر، ستكون أكثر قابلية للخضوع لمواصفة، وستوازن بين الحاجة إلى التحلي بالمرونة بين البلدان بالنظر إلى مجموعة الحالات الطارئة التي قد تنشأ. ولا يوصى بوضع مواصفات مفصلة أو فنية بشكل أكبر لأنها ستوفر قدرًا أقل من المرونة وستتيح فرصة أقل لوضع مواصفة في الدستور الغذائي.

(د) النظر في الحجم المشكلة أو القضية على المستوى العالمي

من المعقول أن تتوقع حدوث حالات طوارئ تؤدي إلى اضطرابات في سلاسل الإمدادات في المستقبل، مثل الجوائح البشرية أو تغير المناخ أو تفشي الأمراض الحيوانية المصدر أو الكوارث الطبيعية أو اضطراب شبكات البنية التحتية الحيوية أو الحرب أو المجاعة. وقد تحدث حالات الطوارئ هذه التي تؤدي إلى اضطرابات في سلاسل الإمدادات بالاقتران مع بعضها البعض وقد تحدث على المستوى العالمي أو الإقليمي، على الرغم من أن حالات الطوارئ المحلية أو الإقليمية يمكن أن تكون لها آثار عالمية بعيدة الأمد.

وبالنظر إلى احتمال حدوث حالات طوارئ في المستقبل، فمن المرجح أن تشعر الحكومات مرةً أخرى بالحاجة إلى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وعلى أساس المخاطر بشأن الإعفاءات من توسيم الأغذية لضمان توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية، مع إيلاء الاعتبار للفئات السكانية الضعيفة فضلاً عن تيسير التجارة العادلة في مثل هذه السيناريوهات. ولا يتم عادةً التنبؤ بحالات الطوارئ على وجه التحديد، مما يعني وجود قيود زمنية حرجة وضغوط على صانعي القرار. وعليه، سيكون من المفيد وضع توجيهات ومعايير عالمية رفيعة المستوى لتيسير عملية صنع القرار.

5- الصلة بالغايات الاستراتيجية للدستور الغذائي

يتماشى العمل المقترح مع مهمة الهيئة في ما يتعلق بوضع مواصفات وخطوط توجيهية دولية وتوصيات أخرى لحماية صحة المستهلكين وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية. وبالإضافة إلى ذلك، سيدعم العمل المقترح النهوض بالغايات 1 و2 و3 وللخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي:

الغاية 1: معالجة القضايا الحالية والمستجدة والخرجة في الوقت المناسب

سيعالج العمل المقترح ثغرة في نصوص الدستور الغذائي من خلال الاستجابة للقضايا المستجدة والخرجة المتعلقة بحدوث اضطرابات في سلاسل الإمدادات وغيرها من العواقب المرتبطة بحالات الطوارئ والتي تهدد بتعرض توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية في حالات الطوارئ للخطر.

الغاية 2: وضع مواصفات قائمة على أسس علمية وعلى مبادئ الدستور الغذائي الخاصة بتحليل المخاطر

سيوفر العمل المقترح مبادئ ومعايير عامة للنظر في وضع تدابير لتوسيم الأغذية في حالات الطوارئ، مع التأكيد على الحاجة إلى اتخاذ قرارات قائمة على أسس علمية، وتتم باستخدام مبادئ تحليل المخاطر وبإسهامات كافية من أصحاب المصلحة. ويسعى هذا العمل المقترح أيضاً إلى التخفيف من احتمال ألا تستند تدابير الطوارئ هذه إلى أسس علمية أو إلى مبادئ الدستور الغذائي لتحليل المخاطر، نظراً إلى عدم وجود مثل هذه التوجيهات العالمية حالياً.

الغاية 3: زيادة الأثر من خلال الإقرار بمواصفات الدستور الغذائي واستخدامها

نظراً إلى عدم وجود أي توجيهات عالمية لمعالجة النظر في وضع تدابير لتوسيم الأغذية في حالات الطوارئ، فإن العمل المقترح سيرفع مستوى الوعي بالحاجة إلى توجيهات للدستور الغذائي وسيسهل زيادة فهم مواصفاته الحالية وتنفيذها في مجال لا توجد فيه حالياً. ومن الموصى به أن يتم إنجاز العمل المقترح من خلال مجموعة عمل إلكترونية، بما يسهل أوسع مشاركة ممكنة لأعضاء الدستور الغذائي والمراقبين. كما يمكن الرجوع إلى التوجيهات المقترحة ونشرها من قبل المنظمات الدولية الأخرى التي تتعامل بشكل مباشر مع حالات الطوارئ، مما يضاعف من احتمال زيادة الاعتراف بمواصفات الدستور الغذائي.

6- العلاقة بين هذا المقترح ووثائق الدستور الغذائي الموجودة الأخرى

سيراعي العمل الجديد المقترح المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بتبادل المعلومات في حالات الطوارئ في مجال سلامة الغذاء (CXG 19-1995) وغيرها من نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة. ولا تتناول النصوص الحالية للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية الحاجة إلى اتخاذ قرارات قائمة على المخاطر بشأن إعفاءات توسيم الأغذية في حالات الطوارئ. وتجدر الإشارة إلى أن المواصفة العامة الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985) والمواصفة العامة لتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة (CXS 346-2021) تتضمنان بعض العناصر الإلزامية وتنصان على تبادل المعلومات من خلال وسائل غير التوسيم. ولكن النصوص الحالية لا تتناول آثار اضطرابات سلاسل الإمدادات الناجمة عن حالات الطوارئ في السنوات الأخيرة. وتتضمن التوجيهات المتعلقة بالمطالبات أيضاً بعض العناصر الإلزامية، بما في ذلك أن تكون الادعاءات صادقة وغير مضللة، ولكنها أيضاً لا تأخذ بعين الاعتبار آثار سيناريوهات حالات الطوارئ والعوامل التي ينبغي أن تراعيها الحكومات عند الموافقة على تدابير مؤقتة لتوسيم الأغذية أو رفضها من أجل دعم توافر إمدادات غذائية آمنة وكافية في حالات الطوارئ.

7- الحاجة إلى المشورة العلمية للخبراء وتوافرها

من غير المتوقع أن تكون هناك حاجة إلى مشورة علمية متخصصة لهذا العمل المقترح لأن التوجيهات ستتضمن مبادئ عامة ومعايير رفيعة المستوى ولن تكون مواصفة فنية مفصلة.

8- الحاجة إلى إسهامات فنية في المواصفة من هيئات خارجية

من المحتمل أن يكون التشاور مع الهيئات الدولية الأخرى المعنية ضرورياً لضمان الاتساق مع عمل أو أنشطة أي منظمات دولية معنية للتأهب لحالات الطوارئ ومعالجتها والاستجابة لها.

9- الجدول الزمني المقترح

رهنًا بموافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها المقبلة، من المقدر أن يتم إنجاز العمل في جلسيتين عامتين للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية.